6006 - حكم بيع الذهب بالذهب وحكم الزكاة فيه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اقول بانها انسانة تبيع وتشتري في الذهب وفي احد الايام باعت مجموعة من الحلي على الصائغ ثم اشترت منه حليا وزاد على القيمة الاولى. فما الحكم من سماحة الشيخ؟ وما معنى الحديث الذهب بالذهب مثلا بمثل سواء - 00:00:00

سواء وهل على الزكاء؟ وهل على الذهب زكاة؟ بالتفصيل. جزاكم الله خيرا يجب عليها ان تأخذ قيمتها ثم تشتري ذهبا اخر حتى لا يكون وسيلة الى بيع الذهب بالذهب او بيع الفضة بالفضة - 00:00:20

فاذا باعت عليه الذهب تقبل الثمن ثم تشتري ما شاءت منه انشرت ذا بيدا بيد ان شاء الله فضة بذهب يدا بيد انشر ذهابا بذهبكم متماثلا سواء بسواء وزن بوزر. المقصود انه اذا باعت عليه الذهب تقبض الثمن. حتى تكون حيلة - 00:00:37

تقبض الثمن ثم تشتري منه ما شاءت - 00:00:56